

# العنف ضد المرأة في المجتمع العراقي: دراسة قانونية – قضائية – احصائية

ليس العنف الأسري في العراق بقضية معاصرة، بل ظاهرة لها مدلولات تاريخية ارتبطت بضعفات الحياة والتمسك بالقيم والتقاليد المبنية على ذكورية المجتمع بكل مجالاته، وامتدت تجلياتها وتفاقت عبر الزمن.

المجتمعات، فقد تأثرت النساء والفتيات أكثر من تأثر الرجال بكثير، ففي ظل مثل هذه الظروف تعود سطوة النظام الذكوري وقيم وعادات المجتمعات التي تشهد نزاعاً مسلحاً، وتلك الواقعة تحت الاحتلال، لتهمين من جديد داخل البنى المجتمعية، بوصفها بديلاً عن هيكلية السلطة التي تراجعت واضمحلّت خلال الحرب، مما يجعل النساء صيدا سهلاً لعنف النزاع المسلح من جهة، وعنف النظام الذكوري من جهة ثانية. وهو ما أدى إلى ازدياد نسبة تعرض النساء والفتيات العراقيات للخطر سواء في نطاق الأسرة أو المجتمع، فضلا عن خطر العنف القائم على النوع الاجتماعي .

إن البحث في هذه الظاهرة يدخل في سياق علم الاجتماع القانوني العائلي، والذي تعتبر نواته وحلقته الرئيسية الأسرة والقانون والقضاء، وما يترتب عليها من وظائف نحو المجتمع سواء إيجاباً أم سلباً، ومنها ظاهرة العنف ضد المرأة بصورة عامة، و ضد الزوجة بصورة خاصة، فضلا عن ذلك تستمد هذه الدراسة أهميتها من كونها تتعلق بواحد من أهم الموضوعات

عانت الأسرة العراقية، وعلى مدى عقود طويلة من ظروف بيئية هشة ومضطربة وغير آمنة، مما جعلها مكاناً خصباً لظهور ونمو أشكال جديدة للعنف في كل من الأسرة والمجتمع، لا سيما بعد حزيران (يونيو) 2014 حين واجه العراق سلسلة من المواقف المتدهورة، والتي تمثلت بسيطرة التنظيمات الإرهابية على أكثر من ثلث مساحة العراق، وما تلاها من موجات نزوح لأكثر من 4 مليون شخص، وارتفاع في معدلات البطالة بلغت 28% عام 2017، وارتفاع آخر في معدلات الفقر لتصل إلى 41% في المناطق التي تعرضت للسيطرة التنظيمات الإرهابية. وقد تزامن كل ذلك مع تدهور الحالة الاقتصادية، وارتفاع العجز في الموازنة الاتحادية نتيجة لانخفاض أسعار النفط آنذاك فقد كانت الأزمة الإنسانية والاقتصادية التي واجهت العراق منذ عام 2014 واحدة من أكبر المشكلات التي يمكن أن تواجه مجتمع ما، وهو ما أدى إلى تغيير العديد من السياقات السياسية، والاقتصادية والاجتماعية إلى حد كبير.

وكما هو الحال في جميع الأزمات الإنسانية التي تتعرض لها

يبين نتائج البحث العلمي بالرسوم البيانية والأرقام والجداول الإحصائية، وهو ما حرصنا على أن يكون المبحث الأهم في الدراسة والذي استغرقت فيه الدراسة أغلب الوقت كونه يمثل الجانب الإحصائي من خلال تنظيم استمارات تم توزيعها على فئات ثلاث هي: النساء المعنفات، والقضاة، ومقدمي الخدمات من العاملين في المنظمات غير الحكومية، وكذلك بعض موظفي وزارة العمل والشؤون الاجتماعية من العاملين في مجال حماية المرأة من العنف الأسري. وتم العمل على استخلاص النتائج النهائية من خلال تحليل البيانات التي تمخضت عن اللجاجة على الأسئلة المطروحة على هذه الفئات الثلاث.

وختمنا دراستنا بمجموعة من التوصيات التي وُجّهت للعديد من الجهات التي تقع عليها مهمة مكافحة العنف الأسري وحماية المرأة، ومن بينها مجلس النواب العراقي، مجلس القضاء الأعلى، وزارة الداخلية، وزارة التعليم العالي، وزارة التربية، وزارة التخطيط، وزارة الثقافة وأخيراً الأسرة العراقية.

فاذا كنا ننشد مجتمعاً قوياً، علينا أن نبدأ من أساسه ألا وهو الأسرة وما تحتويه من زوج وزوجة وأبناء. فالزوجة ليست أنثى غير قادرة على العطاء حتى يُحط من كرامتها على هذا النحو، بل هي من أكملت مسيرة حياة المجتمعات، وما سبب وجود هذه الحياة إلا بتضافر جهود كلا الطرفين الزوج والزوجة. لذلك على المجتمع ان ينظر إلى الزوجة على أنها عضو فعال وليس وصمة عار تُستخدم لأغراض وتترك بعد ذلك، فما رفعة المجتمع إلا بتحقيق عدالة الحياة فيها وإزالة كل ظروف القهر عن الإنسان لوقايتها من كل ما يعرضه لانتهاك حقوق غيره .

السوسيولوجية المرتبطة بالأسرة وهو العنف الذي يقع داخل الأسرة.

إن القيام بأي بحث في العلوم الاجتماعية والقانونية وحول أية ظاهرة كانت، ومنها موضوع العنف الزوجي وأثره على الأسرة والمجتمع في العراق يقتضي استقصاءه من مختلف الجوانب وفي مقدمتها بحثه من خلال التعريف بالعنف، وبيان اشكاليته وصوره والأسباب والدوافع التي تقف خلفه، مركزين دراستنا على الأسرة العراقية وخصوصيتها، آخذين بنظر الاعتبار الظروف الاستثنائية التي تعرضت لها هذه الأسرة في ظل جميع التقلبات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وهو ما جاء تحت عنوان الاطار المفاهيمي والقانوني للعنف ضد المرأة . والذي اعتمدنا فيه على المنهج الوصفي في دراسة هذا القسم .

أما القسم الثاني من الدراسة، والذي اعتمدنا فيه المنهج التحليلي، فقد خصصناه لبيان موقف القضاء العراقي من ظاهرة العنف ضد الزوجة، والذي دُرِس من خلال تجميع حوالي مائة قرار قضائي من كافة المحاكم العراقية، الجزائية منها ومحاكم الأحوال الشخصية، لبيان موقف القضاء من هذه الجريمة في ظل غياب قانون الحماية من العنف الاسري، وقد اعتمد القضاء العراقي فيها على نصوص قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدّل، في حالة إدانة الزوج، أو استناداً إلى نصوص قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 في حال الحكم بالتفريق أو الحضانة وغيرها .

أما القسم الاخير من الدراسة فقد اعتمد على المنهج الإحصائي الذي يقوم على تجميع المادة العلمية تجميعاً كمياً، وهو بذلك